

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٦٨ لسنة ٢٠٠٦

في شأن تشكيل مجلس أمناء وحدة مكافحة غسل الأموال

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون مكافحة غسل الأموال الصادر بالقانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٠٢ في شأن وحدة مكافحة غسل الأموال ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٣٦ لسنة ٢٠٠٤ في شأن تشكيل مجلس أمناء
وحدة مكافحة غسل الأموال ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٣٧٩ لسنة ٢٠٠٦ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُشكل مجلس أمناء وحدة مكافحة غسل الأموال ، على الوجه الآتى :

- | | |
|--------|--|
| رئيساً | ١ - السيد المستشار/ مسرى محمود صيام ، مساعد وزير العدل |
| أعضاء | ٢ - السيد/ طارق حسسن عامر ، أقدم نائب لمحافظة البنك المركزى |
| | ٣ - السيد الدكتور/ هانى صلاح سرى الدين ، رئيس هيئة سوق المال |
| | ٤ - السيد/ محمود عيسد اللطيف ، ممثلاً لاتحاد بنسوك مصر |
| | ٥ - السيد/ محمود عيسد السلام عمير ، خبيراً فى الشئون المالية والمصرفية |

(المادة الثانية)

تكون مدة عضوية مجلس الأمناء سنتين تبدأ اعتباراً من ٢٠٠٦/٩/١٩

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ رمضان سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ١١ أكتوبر سنة ٢٠٠٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف